

## مرسوم رقم 266 لسنة 2012 بمنح أعضاء إدارة الفتوى والتشريع علاوة قانونية

- بعد الاطلاع على الدستور ،  
- وعلى القانون رقم (12) لسنة 1960 بقانون تنظيم إدارة الفتوى والتشريع لحكومة الكويت .  
- وعلى المرسوم بقانون رقم (14) لسنة 1977 في شأن درجات ومراتب القضاة وأعضاء النيابة العامة وإدارة الفتوى والتشريع المعدل بالقانون رقم (124) لسنة 1992 .  
- وعلى المرسوم رقم (32) لسنة 2007 بتعديل الجدول المرافق للمرسوم رقم (144) لسنة 2003 في شأن جدول وظائف ومراتب أعضاء إدارة الفتوى والتشريع .  
- وبناء على عرض وزير العدل والشئون القانونية - وبعد موافقة مجلس الوزراء ،

### رسمنا بالآتي مادة أولى

يمنح أعضاء إدارة الفتوى والتشريع علاوة قانونية وفقاً للجدول المرافق لهذا المرسوم تصرفاً شهرياً مع المرتب وتأخذ حكمه فتصرف كاملة أو مخفضة تبعاً له .  
ويمنح من لم يستوف من أعضاء إدارة الفتوى والتشريع المدة المبينة بالجدول المشار إليه في الفقرة الأولى نسبة 25٪ من قيمة العلاوة القانونية المقررة للدرجة التي يشغلها كل منهم وذلك لحين استيفائه المدة اللازمة لاستحقاق كامل العلاوة .

### مادة ثانية

على الوزراء كل فيما يخصه تنفيذ هذا المرسوم ، ويعمل به من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية .

أمير الكويت  
صباح الأحمد الجابر الصباح

رئيس مجلس الوزراء  
جابر مبارك الحمد الصباح

وزير العدل والشئون القانونية  
جمال أحمد الشهاب

صدر بقصر السيف في : 5 محرم 1434 هـ  
الموافق : 19 نوفمبر 2012 م

## جدول بمنح علاوة قانونية لأعضاء إدارة الفتوى والتشريع

الوظيفة	قيمة العلاوة القانونية (شهرياً بالدينار)
رئيس الإدارة	3000
نائب رئيس الإدارة	2250
وكيل إدارة	1500
مستشار	1240
مستشار مساعد	1200
نائب من الدرجة الأولى	1090
نائب من الدرجة الثانية	900
محام (أ)	750
محام (ب)	600

المحامي مسفر عايض  
mesferlaw.com